

النوع الاجتماعي وتمكين المرأة

الوحدة الثالثة (المساواة بين الجنسين علي الصعيدين

الدولي والاقليمي ودون الاقليمي)

الفصل الأول "الاتفاقيات الدولية بشأن العنف ضد

المرأة"



جدول المحتوي



- مراجعة الواحدة الثانية (إدراك مفهوم النوع الاجتماعي وتمكين المرأة) 3
- أهداف التعلم 5
- المقدمة 6
- 1. الساحة الدولية 7
- 2. إتفاقية القضاء علي جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979) 9
- 3. الاعلان العالمي للقضاء علي العنف ضد المرأة (1993) 11
- 4. الاتفاقية المتعلقة بالعنف والتحرش (2019) 13
- الخاتمة 15
- المراجع 16



مراجعة الوحدة الثانية "إدراك مفهوم النوع الاجتماعي وتمكين المرأة"

في الوحدة السابقة (2) "إدراك مفهوم النوع الاجتماعي وتمكين المرأة" اكتسبنا معرفة قيمة حول إدراك النوع الاجتماعي، مثل الفرق بين الجنس والنوع وأدوار الجنسين والقوالب النمطية الجنسانية والمساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجندي والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

فيما يلي ملخص موجز للوحدة السابقة:

الجنس مقابل النوع

- يشير الجنس إلى السمات أو الخصائص الجسدية / البيولوجية والاناث ويتم تحديدها من خلال علم الأحياء .
- يشير النوع إلى الأدوار الاجتماعية المسندة للرجال والنساء ويتم تحديدها طبقاً للعوامل الاجتماعية.

المساواة والعدالة بين الجنسين

- تشير المساواة بين الجنسين إلى ضمان حصول الجميع على نفس الموارد والفرص والامكانيات في (السياسة والتعليم والخدمات الصحية ومكان العمل وما إلى ذلك، بغض النظر عن نوع الجنس)
- تشير العدالة بين الجنسين إلى عدالة المعاملة بين الرجال والنساء وفقاً لاحتياجات كلا منهما.



تمكين المرأة

- أنها عملية تشاركية تحقق من خلالها النساء، اللواتي يعانين من الحرمان أكثر من الرجال، المساواة والعدالة بين الجنسين.

تعميم مراعاة المنظور الجنساني

- أنها أداة تضمن دمج منظورات النوع الاجتماعي والاهتمام بها من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع جوانب مجتمعنا (كصنع السياسات والتشريعات والوصول الي الموارد، إلخ....).

بناء القدرات

- إنها عملية تعزيز القدرات والمواقف والمعارف لدى الأفراد أو المنظمات أو المجتمعات أو الدول القومية

العنف القائم علي النوع الاجتماعي

يعرف علي انه أي عمل ضار يرتكب ضد ارادة الشخص ويستند الي معايير النوع الاجتماعي وعلاقات القوة غير المتكافئة، التي يمكن أن تكون جسدية، جنسية، اقتصادية وعاطفية.



أهداف التعلم



التعرف علي الجهات الفاعلة الرئيسية علي الساحة الدولية

التعرف علي الفرق بين الاتفاقية والاعلان.

فهم العناصر الاساسية لأبرز الاتفاقيات والاعلانات التي تتصدي
للتمييز والعنف والتحرش القائم علي نوع الجنس



المقدمة

الآن بعد أن اكتسبنا معرفة قيمة حول موضوعات النوع الاجتماعي، وتعلمنا كيفية ارتداء العدسة الجندرية، نحن الآن علي استعداد لتوجيه انتباهنا نحو الساحة الدولية والتعرف علي الآداة التي تم الاخذ بها وتبنيها لمعالجة قضايا النوع الاجتماعي عالميا، مثل التمييز علي أساس الجنس، التحرش، والعنف ضد المرأة.

أن التنسيق علي المستوي الدولي والتعاون بين الدول لهما أمران أساسيان لانجاز عملية تحقيق المساواه والعدالة بين الجنسين، ولذلك بدأت لمنظمات الدولية في وضع اتفاقيات وإعلانات تعالج القضايا الجنسانية علي الصعيد الدولي.

سيزودنا هذا الفصل بالمعرفة حول أهم الوثائق الدولية التي تم إبرامها لمعالجة القضايا الجنسانية، مثل التمييز القائم علي نوع الجنس والتحرش والعنف ضد المرأة.

وهذا الفصل ينقسم إلي الآتي:

- 1) الساحة الدولية: سنتعرف علي الجهات الفاعلة علي الساحة الدولية وخصائص بعض صكوك ووثائق القانون الدولي، ولاسيما الاتفاقيات والاعلانات.
- 2) اتفاقية القضاء علي كافة أشكال التمييز ضد المرأة (1979): سندرس الموضوع الرئيسي الذي تناولته الاتفاقية وعلاقته بالعنف ضد المرأة
- 3) الاعلان العالمي بشأن القضاء علي العنف ضد المرأة (1993): سندرس الوثيقة الدولية الاولى التي تتصدي للعنف ضد المرأة وسنتعرف الي بعض توصياتها.
- 4) اتفاقية العنف والتحرش (2019): سنتعرف علي الاتفاقية الدولية الاولى التي تتناول العنف والتحرش في مكان العمل. كما أن هناك العديد من المعايير المتفق عليها دوليا والتي تتناول العنف ضد المرأة. يمكن قراءة قائمة بها علي الرابط التالي:

[Global norms and standards: Ending violence against women](#)



1) الساحة الدولية



الجهات والاطراف الفاعلة علي الساحة الدولية

هناك انواع مختلفه من الجهات الفاعلة التي تعمل علي الساحة الدولية , والجهات الفاعلة الرئيسية هي الدول ابتداء من نهاية الحرب العالمية الثانية، بدأت المنظمات الدولية تكتسب أهمية

كبري علي الساحة الدولي، والمنظمة الدولية هي منظمة نتجت عن الاتفاق بين الدول، وبالتالي تصبح هذه الدول أعضاء في المنظمة الدولية، ولها تفويض عالمي ويحكمها القانون الدولي. والجهات الفاعلة الاخرى علي الساحة الدولية.. هم الافراد والمعارضين وجهات التحرير الوطنية وفي الوقت الحاضر بدأت الشركات متعددة الجنسيات والمنظمات غير الحكومية الكبيرة ، تتبوأ مكانة ايضا علي الساحة الدولية.

الأمم المتحدة

الامم المتحدة (un) هي منظمة دولية تأسست في عام (1945) في أعقاب الحرب العالمية الثانية، هدفها هو تحقيق التعاون الدولي لتجنب نشوب حروب في المستقبل وإيجاد حلول للقضايا التي تتجاوز حدود الولايات الوطنية.

تتكون الامم المتحدة حاليا من (193) دولة كأعضاء ولدي الامم المتحدة عدة وكالات متخصصة، مثل منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي.

الصكوك الدولية (الوثائق الدولية)

يشير القانون الدولي الي مجموعة من القواعد التي تحكم العلاقات بين الدول. ومن ثم فان الاتفاقيات والاعلانات هي بعض عناصر القانون الدولي. فالاتفاقيات هي اتفاق يبرم بين



الدول للعمل بطريقة معينة وهي ملزمة قانوناً. وعندما تقبل الدولة الاتفاقية وتصبح طرفاً فيها، نقول أن (الدولة صادقت على الاتفاقية) وعندما يصدق عدد كاف من الدول على اتفاقية، نقول أن (الاتفاقية تدخل حيز النفاذ) وتنص الاتفاقية أيضاً على إنشاء هيئات رصد، وذلك لرصد امتثال الدول الأعضاء بقواعد الاتفاقية.

كما تلعب الإعلانات أيضاً دوراً مهماً على الساحة الدولية. الإعلان هو وثيقة تحدد المعايير المناسبة التي يجب اتباعها وهي على عكس الاتفاقية، حيث أن الإعلان ليس ملزماً قانوناً. فهو لا يقدم سوى توصيات فقط، ولكنها تعتبر نقطة بداية جيدة لفتح نقاش دولي بشأن بعض القضايا وتعزيز التغيير. سنقوم في الفصول التالية بتحليل أبرز المواثيق والإعلانات الخاصة بالعنف ضد المرأة.



(2) إتفاقية القضاء علي جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)

الاتفاقية

اتفاقية القضاء علي جميع اشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) هي الوثيقة المركزية والاكثر شمولية التي تسلط الضوء علي جميع المجالات التي تحرم فيها المرأة من حقها في المساواه مع الرجل. تم تبنيها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر (1979)، ودخلت حيز التنفيذ في سبتمبر (1981). تستخدم الاتفاقية كلمة "تمييز" والتي تعرف علي أنها "أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد وحرمان علي اساس الجنس وذلك في المجال (السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي او الثقافي او المدني او اي مجال آخر) "المادة (1) من الاتفاقية". تقرر الاتفاقية بأنه " مازال هناك تمييز واسع النطاق ضد المرأة " وتطلب من الدول الاطراف في الاتفاقية اتخاذ التدابير اللازمة بما في ذلك سن التشريعات، لضمان التقدم الكامل للمرأة والنهوض بها ولكي تصل المرأة الي تحقيق المساواه مع الرجل (المادة 3 من الاتفاقية)

الاتفاقية والعنف ضد المرأة (VAW)

لم تدرج اللجنة المعنية بالقضاء علي التمييز ضد المرأة صراحة لغة تتعلق بالعنف ضد المرأة. ومع ذلك فان اتفاقية القضاء علي جميع اشكال التمييز ضد المرأة (تدين التمييز ضد المرأة بجميع اشكاله) ومن ثم فقد فسرت علي انها تتضمن ايضا العنف ضد المرأة. وبهذا المعني، يعتبر العنف ضد المرأة (اقصي مظاهر التمييز ضد المرأة) و "قد ينتهك العنف القائم علي النوع الاجتماعي، احكاما معينه من الاتفاقية ، بغض النظر عما اذا كانت تلك الاحكام تشير صراحة الي العنف أو لا"



تعتبر مصر طرف في اتفاقية القضاء علي جميع اشكال التمييز ضد المرأة، منذ عام 1981
مع بعض التحفظات علي المواد 2، 16 ، 29

للأطلاع علي اتفاقية القضاء علي جميع اشكال التمييز ضد المرأة

باللغة العربية أضغط [here](#)

باللغة الانجليزية اضغط [here](#)



3) الاعلان العالمي للقضاء علي العنف ضد المرأة (1993)

الاعلان

اصبح الاعلان المتعلق بالقضاء علي العنف ضد المرأة (DEVAW)، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام (1993)، أول وثيقة دولية تتصدي صراحة للعنف ضد المرأة، كما يوفر إطارا للعمل الوطني والدولي. يعرف العنف ضد المرأة بأنه "أي فعل من أفعال العنف القائم علي الجنس الذي ينتج عنه او يرجح ان يترتب عليه أي اذي او معاناه جسدية او جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل هذه الافعال او الاكراه او الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث في الحياة العامة او الخاصة" (المادة 1 من الاعلان).

التوصيات الواردة بالاعلان

تعتبر الوثيقة المتعلقة بالقضاء علي العنف مجرد اعلان لذا... فهو ليس ملزما قانونا ولا يتوقع أن تكون الدولة أطرافا فيه. فهو يكتفي بتقديم توصيات الي الدول بشأن كيفية مكافحه العنف ضد المرأة: فهي تقترح، علي سبيل المثال، أن تقوم البلدان بما يلي:

- بذل الجهود اللازمه لمنع العنف ضد المرأة والتحقيق فيها او معاقبة مرتكبيها، سواء أرتكبت هذه الاعمال من قبل الدولة او من قبل أفراد عاديين.
- العمل، الي اقصي حد ممكن، وفي ضوء الموارد المتاحة، علي ضمان حصول النساء التي يتعرضن للعنف، هن أطفالهن عند اللجوء للقضاء، علي رعاية متخصصة، مثل



أعادة التأهيل والمساعدة في رعاية الطفل علاجه، واسداء المشورة والخدمات الصحية والاجتماعية.

- اتخاذ جميع التدابير المناسبة، لاسيما في مجال التعليم، لتعديل الانماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة والقضاء علي التحيزات والممارسات الاخرى القائمة علي فكرة دونية أو تفوق أي من الجنسين وعلي الادوار النمطية للرجال والنساء.
- للإطلاع علي اعلان القضاء علي العنف ضد المرأة

باللغة العربية اضغط [here](#)

باللغة الانجليزية اضغط [here](#)



(4) اتفاقية العنف والتحرش (2019)

الاتفاقية

منظمة العمل الدولية (ILO) هي وكالة تابعة للأمم المتحدة تضع معايير العمل الدولية وتعزز معايير العمل اللائق لجميع الرجال والنساء. تم اعتماد اتفاقية العنف والتحرش في المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في يونيو (2019). وتضع الاتفاقية اطارا واضحا للعمل من أجل تشكيل مستقبل عمل قائم علي الكرامة والاحترام، وخال من العنف والتحرش.

يعرف العنف والتحرش علي أنهما " مجموعة من السلوكيات والممارسات غير المقبولة" التي تهدف، أو تؤدي، أو من المحتمل أن ينتج عنها ضرر جسدي أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي".

ويشمل هذا، الايذاء الجسدي والإساءة اللفظية والتتمر والمضايقة والتحرش الجنسي والمطاردة وما الي ذلك مما قد يحدث في مكان العمل. كما تأخذ الاتفاقية في الاعتبار حقيقة ان العمل في الوقت الحاضر لا يتم دائما في مكان العمل المادي؛ لذلك، علي سبيل المثال، فإنه يشمل ايضا الرحلات المتعلقة بالعمل أو الاتصالات المتعلقة بالعمل، بما في ذلك تلك التي تم تمكينها بواسطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وتحمي الاتفاقية كل من يعمل بغض النظر عن الوضع التعاقي بما في ذلك المتدربين والمتطوعين والمتقدمين للوظائف والموظفين وأصحاب العمل. وهي تنطبق كذلك علي القطاعين العام والخاص، والاقتصاد الرسمي وغير الرسمي، والمناطق الحضرية والريفية.

دخولها حيز التنفيذ



هذه الاتفاقية جديدة وقد صدق عليها حتي الآن دولتان (فيجي وأورغواي). وستدخل الاتفاقية حيز التنفيذ في تلك البلدان في يونيو 2021 ويتعين علي جميع الدول الأعضاء في الامم المتحدة أن توجه انتباه سلطاتها الوطنية المختصة الي الاتفاقية مما يزيد من احتمال تصديق البلدان الاخرى علي الاتفاقية علي وجه السرعة.

يجب علي كل دولة تصدق علي الاتفاقية أن تتبني نهجا شاملا مراعيًا للأعتبارات الجنسانية لمنع العنف والتحرش في عالم العمل والقضاء عليهما.

وهذا يشمل القوانين التي تحظر العنف التحرش في مكان العمل، وآليات إنفاذ رصد القوانين وسبل الانصاف وخدمات الدعم للضحايا، والتوعية بمواضيع الاتفاقية وما إلي ذلك. للإطلاع علي اتفاقية العنف والتحرش

باللغة العربية أضغط [here](#)

باللغة الانجليزية أضغط [here](#)



الخاتمة

أن أعتماء الوثائق الدولية التي تعالج قضايا النوع الاجتماعي يبعث برسالة قوية الى جميع انحاء العالم ،ويسلط الضوء علي تلك القضايا والاعتراف بتفشي وانتشار التمييز القائم علي أساس الجنس وايضا العنف والتحرش وعدم قبوله .

تضع الاتفاقيات والاعلانات الدولية قواعد ومعايير دولية جديدة ،مما يجعل بعملية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع انحاء العالم وتشجيع البلدان علي اتخاذ مزيدا من الخطوات نحو تحقيق المساواة والعدالة بين الجنسين .

الان بعد أن عرضنا ابرز الوثائق الدولية التي تتناول التمييز علي أساس الجنس وكذلك العنف والتحرش ،فسنعمل في الفصول التالية علي تعميق فهمنا فيما يتعلق بمشاركة الاتحاد الاوروبي فيما يتعلق بمواجهة العنف ضد المرأة وتعزيز الاحترام الاجتماعي للمرأة.



References

- Cassese A. (2006), *Diritto Internazionale*, Il Mulino, Bologna.
- DifferenceBetween (2015), *Difference Between Convention and Declaration*. Available at: <https://www.differencebetween.com/difference-between-convention-and-vs-declaration/>
- ILO (2019a), *Convention on Violence and Harassment*. Available at: https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:12100:0::NO::P12100_ILO_CODE:C190
- ILO (2019b), *ILO Convention on Violence and Harassment: Five key questions*. Available at: https://www.ilo.org/global/about-the-ilo/newsroom/news/WCMS_711891/lang--en/index.htm
- National Geographic (2012), *International Organization*. Available at: <https://www.nationalgeographic.org/encyclopedia/international-organization/>
- OHCHR (2013a), *Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women* New York, 18 December 1979. Available at: <https://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/CEDAW.aspx>
- OHCHR (2013b), *Declaration on the Elimination of Violence against Women*. Available at: <https://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/ViolenceAgainstWomen.aspx>
- StopVAW (2018), *Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women (CEDAW)*. Available at: https://www.stopvaw.org/convention_on_the_elimination_of_all_forms_of_discrimination_against_women_cedaw.html
- United Nations (2020), *Overview*. Available at: <https://www.un.org/en/sections/about-un/overview/index.html>

